

الافتناء كعبته مقارن للعلمه وبيئته الوجه الاوفاً وهو ان يكون الحق كلاماً  
نفسياً كما صام نوحى الخلق جملته الفون الانشائية باحتمال التفسير  
مخفى باحتمال العطف وهذا العطف مقصود اللحن بها تياتي بعد انشاء وانما  
يتأتى في التفسير ولكن للعطف والعلية وما تلاه متعلقاً به في حال فعله  
المعقول انشائي بالتفسير قد يقع يسمى هذا محمداً لغويها ولو لم يقع ويعد  
احتمالاً في الوجه الغامض في احد ان يكون كلاماً وقد تقدم الوجه الثالث  
والاربع فربما تشتم المحكي بالقول الترجمة الخ واحتمالها في العظام معتبر في قول  
محمود فوالله كونه حاصراً او كذا في جثا فيه بامور احسان قولك افور كذا  
حامداً ليشير بالانشاء للشر كما ان افعالها قد اقتصمها لم يتيسر وهذا بطبيعتها المنشأ  
ويتبين بقبول الخبيثة وبالجدوة في الاخبار بذلك اذا المصطلح انشاء الفعلة في الوجود  
ثانياً في هذا هو الحال اما مقارنة او مفارنته وكلاهما باطل الا في الاصح  
استلزام وقوع الخيال مضموناً وهو الوصف بالتمثيل لعمارة عمله وهو ابتداء  
قائل الخاتمة وان الجملته وهو حاله تلخيصه بتغييره لا يكتفي بتلخيصه  
ثالثاً في امرج الغنات من الغيبة الى المتكلم وهو مؤهل للثبات باحتمال  
كونه الجملي من نال في نفسه جاء زير الخت ولتتبعه الاعمال وهو في حال  
لحوز ما هو قولاً وقطعه عنده والتم قول قابل للتحول في حيثه وللحصول من  
الغبية الى المتكلم الاحتياج لبيان التلخيص كانه لا لغات انما يعمى حيث يتبين  
الجملي والخيال ذات امتزاج بطبيعتها وكذلك يبيح في وجه بغير الخاتمة  
واحياء الاخر بان لا يرتد الاعلى يكون اخره في هذا الكتاب على الوجه الشرعي  
وزن باطل المطلوب تجني بينه العلوية للاختيار بصور الخرج المالك والمستقبل  
بالاعلام بما ذكره من ان بصور الانشاء بالتحول والوصول ان الاعلام خطا وليس  
بمطلوب العطف وانما هو لول انشاء الخوا او الاخبار يحصله واجب بان وان  
كان المراد به امثالاً وجبها مع ذلك زيادة الاعلام بالوجه الشرعي وهو ان  
التحذ المطلوب قد حصل عيني الاشارة بالاعلام ولا وان لم يذكر موضوعه  
التالي وهذا الاعلام بذلك ولم تنزل الى الفاعل على ما في بعض موضوعه للعلم  
هذا

الغراب

المعنى

هو وقد تقدم الخ حاصراً مع الاخبار باعتبار اللزوم وانما جواب شامل  
وعليه ولا يحتاج الى ذكره في الثاني ان ذاته نزل الامر في الواقع امره  
عقب الاخر منزلة المصهي وكانه حمد الله وطاع النبي صلى الله عليه وسلم  
ثم شرع في التخص واخص ذلك في حال مفارقة على الجواز وعاشه الضيق  
لأن العمل ان كان قولا واحداً من جنسها لا يقبل التغيير في الحال البطانية مع  
حقيقة جحوقه في طامراً فممت حاصراً وقلت طامراً في المصاحبة حقيقة  
وتقول في حاصراً في طامراً بالابن المطاحبة عجزاً في وما في من الخ لا في ومنها  
وير الموفرة لا تنصبت على مصاحبة عجزاً في وما في المصاحبة تقتض المصو  
والوقوع بخلاف المفردة وعن الخائف بان الالتفات من وجوه تحسب الكلام  
والمعول عليه في ذوق اليسر الخالية والمقام هو التامع وبارك  
لا يرى يبر هذا ويتر قول المعنى الجملة قد تقع بعد القول غير مكتملة وبيان  
النكتة في العروا المذكور ليضع وكاية ذلك في نفسه وبان اشتراط التفسير في الزم  
غلاة بظهور قوله فعلى سائر كذا قوله لتزيد من ايها فيم فبدأ ببدء الغيبة  
السورة الساجس بما امر انه معترف بين العار والمعول ووجه المناسبة  
بينها وبين مكشفيها انه جعل هذا القول نعمته من الله بحمده عليه وتك  
ذلك في القول والمفرد اجمع تقوية الكلام وتشريه وهو كما يقال في  
والمراد كلمة الايمان والاشك والخير والجزء عليه باحد اما انشاء وهو  
الاول او ضمير ويتوقف صوف في حال مرور نحو اخرج الخا والاشك في الاخبار  
عنده وقد يلزم ذلك لما مر في الاحتمال الاول في قال ان قال على هذا الوجه  
والذي قبله فغتم الامر الا انشاء مما تقدم ويفرز مما تقدم تحريكه والحق  
في الترجمة الى اخر الخت في الله الموقوفه مصلياً على الرسول المصهي  
والله المستكلمين الشرفاء اقول اني بالعلوة لثباته امور الا في المتشاكل  
قول النبي صلى الله عليه وسلم على امر في بالابن اجمعه بذكر الدع بالصلوة على  
بعضه اخرج كما يفرح في ذلك ضعف هذا الخبر لا تتعاضد على جواز العمل الص  
بالفعل في فظ بالاحتمال والاشارة اختتام ما ورد في قوله عليه